وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال الخيل لرجل اجر ولرجل ستر وعلى
رجل وزر فاما الذي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها في مرج او روضة
فما اصابت في طيلها ذلك من المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انها قطعت طيلها
ذلك فاستنت شرفا او شرفين كانت آثارها وارواثها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت
منه ولم يرد ان يسقي كان ذلك حسنات فهي له اجر ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولم
ينس حق الله في رقابها ولا في ظهورها فهي له ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لاهل
الاسلام فهي على ذلك وزر اخرجه مالك في الموطا واحمد بن حنبل والبخاري ومسلم والترمذي
والنسائي وابن ماجه عنه بلفظه عن ابيهم قالوا فاطال لها في مرج وقالوا كانت موضع
كان الذي بعد ذكر لفظ الروضة وقالوا فشربت ولم يرد وقالوا تغنيا وتعففا
المرج بالجيم الارض الواسعة ذات النبات تمرج فيها الدواب اي تخلى تسرح كيف شاءت
والطيل بكسر الطاء المهملة وفتح الياء المثناة من تحت والطول حبل يطول للدابة ترعى فيه ونواء
فعال بكسر النون وفتح الواو مع المد بمعنى المناواة وهي المعاداة لهم يقال ناوأت الرجل مناواة
اذا عاديته وفي فضل الخيل احاديث اخر منها ما اخرجه احمد بن حنبل عن ابن مسعود عنه صلى الله عليه وآله
انه قال الخيل ثلاثة فرس للرحمن وفرس للشيطان وفرس للانسان فاما فرس الرحمن فالذي
يربط في سبيل الله فعلفه وروثه وبوله في ميزانه واما فرس الشيطان فالذي يقامر
او يراهن عليه واما فرس الانسان فالفرس يربطها الانسان يلتمس بطنها فهي ستر من
فقر وعن ابن عباس ان رجلا وجد بعيرا له كان المشركون اصابوه فقال له رسول الله
صلى الله عليه وآله ان وجدته قبل القسمة فهو لك وان وجدته بعد القسمة اخذته بالقيمة هو في كتب الائمة
ولم يجده اهل الحديث فيما عرفت لكن اخرج مالك والبخاري وابو داود نحوه عن نافع عن ابن عمر ان
عبدا له ابق فلحق بارض الروم فظهر عليهم خالد بن الوليد فرده اليه وان فرسا له عار فظهروا
عليهم فرد عليه وفي رواية في الفرس على عهد رسول الله وفي رواية في الموطا في العبد والفرس
فرد عليه وذلك قبل ان يصيبهما المقاسم وقال ابو داود في العبد فرده اليه رسول الله
صلى الله عليه وآله ولم يقسم ومعنى عار هرب فصل فيما عليه الكفار عن النبي صلى الله
عليه وآله انه قال من اسلم على مال فهو له اخرجه ابن عدي في الكامل والبيهقي في السنن
بلفظه عنهما قالا على شيء كان على مال وعن النبي صلى الله عليه وآله انه لما افتتح
مكة سئل هل تنزل دارك فقال وهل ترك لنا عقيل من رباع وروي من ربع اخرجه البخاري
ومسلم وابو داود عن اسامة بن زيد عنهم قالوا من رباع او دور وزاد وابعد لك كان عقيل
ورث ابا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا علي لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين
فعصوب الحديث متوفق في اسع مفصل وعن النبي صلى الله عليه وآله انه قسم غنائم

اوطاس

اوطاس باوطاس وهي حنين واوطاس واد من اودية حنين وقسم غنائم بدر بشعب
يقال له الصفراء قريب من بدر وقسم غنائم بني المصطلق على مياههم هو من كوخ التسيير وبقيع
ان اوطاس واد في بلاد هوازن وحنين بمهملة ونون مصغرا واد الى جنب ذي المجاز قريب من الطائف
بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا من جهة عرفات سمي باسم حنين بن قانية بن مهلائيل وبدر بين مكة
والمدينة من بلاد غفار معروف وكذلك شعب الصفراء وعن الاوزاعي عن اهل المغازي ان
رسول الله صلى الله عليه وآله ما قسم الغنائم الا في دار الشرك سنته الى اهل المغازي كابنه
باثم من اهل الحديث وعن جابر بن عبد الله وجبير بن مطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قسم غنائم حنين بالجعرانة
اخرجه وعن النبي صلى الله عليه وآله انه
قال المؤمنون يد واحدة على من سواهم يرد ادناهم على اقصاهم والمسري على القاعد
والقوي على الضعيف هو طرف من حديث اخرجه احمد بن حنبل وابن ماجه عن عبد الله بن عمرو عنهما
والاظهر انه هم يد على من سواهم يرد مشدهم على مضعفهم ومتسريهم على قاعدهم مع زيادة
في اوله وزيادة في اخره وقد سبق ذكر الجميع وعن ابي هريرة قال بعث رسول الله ابان
بن سعيد على سرية قبل نجد فقدم ابان وخيبر بعدما فتحت فقال اقسم لنا يا رسول الله فقال
صلى الله عليه وآله اجلس يا ابان فلم يقسم لهم اخرجه
وعن انس قال كان موضع مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله قبور المشركين وكان فيه خرب ونخل
فامر بقبور المشركين فنبشت وبالخرب فسويت وبالنخل فقطع اخرجه البخاري وابو داود والترمذي
والنسائي عنه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة فنزل في علوها في حي يقال
لهم بنو عمرو بن عوف واقام فيهم اربع عشرة ليلة ثم ارسل الى ملا بني النجار فجاءوا متقلدين
سيوفهم فكاني انظر الى رسول الله صلى الله عليه وآله على راحلته وابو بكر ردفه وملا بني النجار حوله حتى
القى بفناء ابي ايوب وقال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى
الله فكان فيه نخل وقبور المشركين وخرب فامر رسول الله صلى الله عليه وآله بالنخل فقطع
وقبور المشركين فنبشت وبالخرب فسويت وصفوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه
حجارة وكانوا يرتجزون ورسول الله معهم وهم يقولون اللهم لا خير الا خير الآخرة
فانصر الانصار والمهاجرة قوله ثامنوني بمعنى اي بايعوني وخذوا مني ثمنه ولا اخذه هبة
وقد روى الواقدي عن معمر ان النبي صلى الله عليه وآله امر ابا بكر ان يعطيهما ثمنه قال معمر اعطاهما عشرة دنانير
فاريته ايضا ولا صاحاه منهما بالجمع بانهم لما قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله سال النبي صلى الله عليه وآله
بعثوا له الغلامين فابتاعه منهما فحسده كما ان الدين قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله فحملوا
عنه الغلامين بالثمن وروي ان ابا ايوب ارضاهم بالثمن ذكره ابن حجر ايضا في الفتح قوله وخرب
فنظفناه في حال السماع على المشايخ المعتبرين خرب بفتح الخاء وكسر الراء جمع خربة كنبقة ونبق وكلمة وكلم

Copyright © King Saud University